

اسمالة الرمايليل



جمهورية مصر العربية

رأسنة الجمهورية

# الجريدة الرسمية

الشن ٤ جنهات

السنة الثانية والستون	الصادر فى ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ الموافق ( ١٤ يناير سنة ٢٠١٩ م )	العدد ٢ ( مكرر )
--------------------------	---	---------------------

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٩

بشأن الترخيص بسفر كبار العاملين بالدولة

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بإصدار لائحة بدل السفر

ومصاريف الانتقال والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٢ بشأن الترخيص بسفر كبار العاملين بالدولة

والقطاع العام :

### تقرر :

#### ( المادة الأولى )

يكون الترخيص بالسفر للخارج في مهام رسمية أو لأعمال تتعلق بالوظيفة

بقرار من رئيس الجمهورية لشاغلي الوظائف والمناصب الآتية :

رئيس مجلس الوزراء .

نواب رئيس مجلس الوزراء .

وزراء الدفاع والداخلية والخارجية والعدل .

رؤساء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية والأمنية ونوابهم .

ويسرى حكم الفقرة السابقة على كل من يشغل وظيفة أو يُعين نسي منصب

بدرجة رئيس مجلس وزراء . أو نائب رئيس مجلس وزراء .

#### ( المادة الثانية )

يكون الترخيص بالسفر للخارج في مهام رسمية أو لأعمال تتعلق بالوظيفة

بقرار من رئيس مجلس الوزراء لشاغلي الوظائف والمناصب الآتية :

الوزراء (من غير المذكورين بالمادة الأولى) .

نواب الوزراء .

المحافظون .

نواب المحافظين .

رؤساء المجالس القومية والهيئات العامة والشركات القابضة والأجهزة التي لها موازنات خاصة .

ويسرى حكم الفقرة السابقة على كل من يشغل وظيفة أو يُعين فسي منصب بدرجة وزير أو نائب وزير ، وعلى كل من تكون له السلطات والاختصاصات المقررة للوزير المختص بمقتضى القوانين واللوائح .

( المادة الثالثة )

يُلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٢ المشار إليه ، وكذا يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ يناير سنة ٢٠١٩ م ) .

عبد الفتاح السيسي

